

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٦٨٧ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتصاصه ومنها فرع توثيق شبرا؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠١٩/٩/١٥؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق الزاوية الحمراء المطور" يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره بمبنى الحزب الوطني القديم الكائن بشارع منشية الجمل - قسم شرطة الزاوية الحمراء ويقوم بكلفة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما تستوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل لعمق الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق النموذجي بمحكمة الزنابيرى مكانيًا أو فرع التوثيق المختص نوعياً.

(المادة الثانية)

يُشرر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٩/١٠/١٢

صدر في ٢٠١٩/١٠/٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم